

وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية والسيد كبير الأمناء واللواء محمد محمود جازى ياور رئيس الجمهورية .

واحتفل رسمياً في الساعة الثانية عشرة ظهراً يوم الاثنين ٢١ أغسطس سنة ١٩٧٠ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادته السيد لومير هاناك ليقدم إلى السيد رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة وعفواً للجمهورية تسيكوسلافاكيا الاشتراكية في الجمهورية العربية المتحدة، وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبته السيد محمد حافظ مراد ، أمين رئاسة الجمهورية ، في سيارة يرافقها خمسة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموكب ، وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية حرس الفخر ، وبعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده قابله السيد رئيس الجمهورية مقابلة خاصة عاد بعدها سعادته بموكبه مودعاً بعث ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكرم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية والسيد كبير الأمناء واللواء محمد محمود جازى ياور رئيس الجمهورية .

ديوان كبير الأمناء

وافق السيد رئيس الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٠ (١١ أغسطس سنة ١٩٧٠) على منع :

وسام الجمهورية من الطبقة الأولى ، إلى :

سعادة السيد دياكا دينج ، سفير السنغال في القاهرة سابقاً بمناسبة قلته .

وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى ، إلى :

اسم المرحوم السيد حسن مراد ، المعروف السياسي تقديراً للجهود المتغيرة في أدائه واجبه .

وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى ، إلى :

السيد الدكتور ثور هاريدال ، عالم الأجناس الفرويحي (رئيس البعثة) .

وسام الاستحقاق من الطبقة الثالثة ، إلى كل من :

السيد / نورمان . لـ. بيكر ، من الولايات المتحدة الأمريكية

ـ. عبد الله جبرين ، من تونس .

ـ. ستيفن جنوفز ، من المكسيك .

ـ. إكارلو ماوري ، من إيطاليا .

ـ. بوري ستكفتش ، من الاتحاد السوفيتي .

ـ. جورج سوريان ، من الجمهورية العربية المتحدة .

ـ. عباسة نجاح رحلة القارب رقم ٢ المصنوع من ورق البردي في حبور المحيط الأطلسي .

ـ. وسام الاستحقاق من الطبقة الأولى ، إلى :

ـ. السيد الدكتور أحمد شفيق عباسى ، أستاذ ورئيس قسم الأطفال بكلية الطب بجامعة الاسكندرية سابقاً .

ـ. عباسة إعانته إلى المعاش ، ونظراً للخدمات الجليلة التي أداها لجامعة في مجال طب الأطفال .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٦٠ لسنة ١٩٧٠

بتتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٦١

بشأن رفع مستوى المرضيات بالمستشفيات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وحل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ والقوانين المتعلقة به ؟

وحل القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البدلات والرواتب الإضافية والتمويليات التي تمنح للعاملين المدنيين والمكلفين ؟

وحل قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٦١ بشأن رفع مستوى المرضيات بالمستشفيات ؟

وحل قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٦٢ لسنة ١٩٦٥ بشأن رفع مستوى المرضيات بالمستشفيات ؟

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؟

قرار :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٦١ المشار إليه النص الآتي :

”تمنح جريمة مدارس التمريض الالئى يشغل وظائف التمريض أو تعلم التمريض في الحكومة أو المبنيات العامة ، بمحافظى القاهرة والاسكندرية ، بدل تفرغ بواقع خمسة جنيهات شهرياً وبواقع ستة جنيهات شهرياً بالاشتغلات الأخرى بشرط قيامهن بالأعباء المخصصة لوظائفهن فعلاً“.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويصل به اعتباراً من ١٤/٩/١٩٦٥

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٠ (٢٢ أغسطس سنة ١٩٧٠)

حال عبد الناصر

رئاسة الجمهورية

احتفل رسمياً في الساعة الحادية عشر والنصف من قبل ظهر يوم الاثنين ٢١ أغسطس ١٩٧٠ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادته السيد تروونج بنه ليقدم إلى السيد رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة وعفواً لفيتنام الجنوبية في الجمهورية العربية المتحدة ، وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبته السيد إبراهيم رشيد ، أمين رئاسة الجمهورية ، في سيارة يرافقها خمسة من رجال الحرس الجمهوري راكبي الموكب ، وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية حرس الفخر ، وبعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده قابله السيد رئيس الجمهورية مقابلة خاصة عاد بعدها سعادته بموكبه مودعاً بعث ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكرم .